Dirasat: Human and Social Sciences, Volume 52, No. 1, 2025

Deanship of Scientific Research

The Effectiveness of a Psychosocial Support-Based Program in Raising Legal Empowerment among Refugees in Jordan

Ahmed Al-Shraifin*[1], *Noor Bahr*[1], *Amani Shatnawi*[2], *Anas M.R. AlSobeh*[3]

[1] Department of Counseling and Educational Psychology, College of Education, Yarmouk University, Jordan.

[2] Faculty of Information Technology and Computer Science, Yarmouk University, Jordan.

[3] Faculty of Information Technology and Computer Science, Yarmouk University; and Information Technology, School of computing, Southern Illinois University Carbondale, USA.

Received: 17/4/2022
Revised: 28/8/2022
Accepted: 9/1/2024
Published online: 14/11/2024

* *Corresponding author:*
anas.alsobeh@siu.edu

Citation: Al-Shraifin, A., Bahr, N., Shatnawi, A., & AlSobeh, A. M. (2024). The Effectiveness of a Psychosocial Support-Based Program in Raising Legal Empowerment among Refugees in Jordan. *Dirasat: Human and Social Sciences*, *52*(1), 18–31.
https://doi.org/10.35516/hum.v52i1.1074

© 2025 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

Abstract

Objectives: The study aimed to examine the effectiveness of a psychosocial support program in enhancing the legal empowerment of refugees in Jordan.

Methodology: The study sample consisted of 38 refugees in Irbid Governorate, randomly assigned to two equal groups: the experimental group, which participated in the psychosocial support program, and the control group, which did not participate in any intervention program. The Legal Empowerment Scale was used to collect data from both study groups in pre-test and post-test assessments, and a follow-up test was conducted with individuals from the experimental group only, in addition to the psychosocial support program.

Results: The study results revealed statistically significant differences between the experimental group (3.57 ± .2250) and the control group (2.23 ± .3240) in the mean scores on the Legal Empowerment Scale in the post-test, in favor of the experimental group. The results also showed statistically significant differences between the mean scores in the post-test (3.57 ± .2250) and follow-up test (3.75 ± .2060) on the Legal Empowerment Scale.

Conclusion: These findings indicate the effectiveness of the psychosocial support program in improving legal empowerment. Furthermore, they suggest the sustainability of the program's impact through the provision of training material.

Keywords: Refugees, psychosocial support, legal empowerment.

فاعلية برنامج يستند إلى الدعم النفسي الاجتماعي في رفع مستوى التمكين القانوني لدى اللاجئين في الأردن

أحمد الشريفين*[1]، *نوربحر*[1]، *أماني "محمد جمعة" أمين شطناوي*[2]، *أنس "محمد رمضان" الصبح*[3]

[1] قسم علم النفس الإرشادي والتربوي، كلية التربية، جامعة اليرموك ، الأردن.

[2] قسم تكنولوجيا المعلومات، كلية تكنولوجيا المعلومات وعلوم الحاسوب، جامعة اليرموك، الأردن

[3] قسم نظم المعلومات، كلية تكنولوجيا المعلومات وعلوم الحاسوب، جامعة اليرموك، الأردن؛ وقسم تكنولوجيا المعلومات، كلية تكنولوجيا المعلومات ، جامعة جنوب ولاية الينوي، الولايات المتحدة الأمريكية.

ملخّص

الأهداف: هدفت الدراسة إلى فحص مدى فاعلية برنامج دعم نفسي اجتماعي في رفع مستوى التمكين القانوني لدى اللاجئين في الأردن.

المنهجية: تكونت عينة الدراسة من (38) لاجئًا في محافظة إربد تم تعيينهنّ بشكل عشوائي إلى مجموعتين متساويتين: المجموعة التجريبية، وشاركت في برنامج الدعم النفسي الاجتماعي، والمجموعة الضابطة التي لم تشارك في أي برنامج تدخل. تم استخدام مقياس التمكين القانوني لجمع بيانات الدراسة في الاختبارات القبلية والبعدية لمجموعتي الدراسة، وفي الاختبار التتبعي مع أفراد المجموعة التجريبية فقط، بالإضافة إلى برنامج الدعم النفسي الاجتماعي.

النتائج: أظهرت نتائج الدراسة وجود فروق دالة إحصائيًا بين المجموعتين التجريبية (3.57 ± 0.225) والضابطة (2.23 ± 0.324) في متوسطات الدرجات على مقياس التمكين القانوني في الاختبار البعدي لصالح المجموعة التجريبية. وأظهرت النتائج وجود فروق دالة إحصائيًا بين متوسطات القياسين البعدي (3.57 ± 0.225) والتتبعي (3.75 ± 0.206)، في مقياس التمكين القانوني.

الخلاصة: تشير هذه النتائج إلى فاعلية برنامج الدعم النفسي والاجتماعي في تحسين التمكين القانوني. كما تشير إلى استمرار أثر البرنامج من خلال توفير المادة التدريبية.

الكلمات الدالة: اللاجئون، الدعم النفسي الاجتماعي، التمكين القانوني.

المقدمة

تعد أوضاع اللاجئين السوريين -التي طال أمدها- نمطًا مشتركًا بين معظم اللاجئين، على الصعيد الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والقانوني والنفسي الذي يتخذ عادة الجانب السلبي منها؛ إذ يعاني اللاجئون الفقر، والتمييز، والاستغلال، ونقص الوصول للخدمات، والنبذ الاجتماعي، وانتهاك للحقوق الإنسانية الأساسية، والافتقار للمواطنة والانتماء لدولة، إضافة إلى عدد من المشكلات النفسية نتيجة ما شهدوه منذ بدء الأزمة إلى الآن (Al-Qdah & Lacroix, 2016).

ومهما اختلفت وتنوعت الظروف المحيطة باللاجئين، فإن الفرد الواحد منهم يبقى إنسانًا جديرًا بالاحترام الكامل، ومستحقًا للحقوق التي تكفل له الحياة الكريمة. وهذا ما أكد عليه القانون الدولي لحقوق الإنسان في اتفاقية الأمم المتحدة عام 1951م، وبروتوكولها لعام 1967م؛ الذي اعترف بهم تحت ما سمّي بـ "اللاجئين"، وكُفلت بموجبه حقوقهم (كالحق في الحماية، وعدم جواز إعادتهم (طردًا أو ردًّا)، وحرية العقيدة، والحق بعدم التمييز، وحرية التنقل، والحق في التعليم، ووثائق السفر، وإتاحة الفرصة للعمل)، وشددت على أهمية التزام اللاجئين تجاه الحكومة المضيفة (United Nations High Commissioner for Refugees, 1951, 1967).

اعتبرت اتفاقية الأمم المتحدة وبروتوكولها الوثيقتان القانونيتان الأساسيتان في قضايا اللاجئين، حيث انضمت لها (149) دولة، وأكدت على ما جاء فيها العديد من المعاهدات الإقليمية لحقوق الإنسان، والعديد من القوانين المحلية (United Nations High Commissioner for Refugees, 2018).

لم تكن الأردن من الدول الموقعة على اتفاقية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام 1951 أو بروتوكولها لعام 1967 (Francis, 2015). وعلى الرغم من ذلك، فإنها ملتزمة بالميثاق العربي لحقوق الإنسان لعام 2004؛ الذي يتفق بجوهره على ما جاءت به اتفاقية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبروتوكولها، والذي يضمن للإنسان حقوقه في التعليم والتنقل والرعاية الصحية، وحرية المعتقد وجميع الحقوق الأخرى التي تضمن كرامة وحرية الإنسان، وبكونها دولة من جامعة الدول العربية تقوم الأردن بمنح اللجوء لأولئك الذين أجبروا على الفرار من بلادهم بسبب العرق أو الدين أو المعتقد السياسي أو أي تهديد على حياتهم، وعدم إعادتهم قسريا (League of Arab States, 2004).

تقدم الأردن خدماتها الحكومية من خلال مؤسساتها الرسمية، إذ تعنى وزارة الداخلية الأردنية بالخدمات التي تسعى لضمان الأمن القومي من خلال عملية تسجيل اللاجئين، وتحديد أهلية اللاجئ للوصول إلى الأردن، كما تساعد بدورها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في إدارة المخيمات وتمكنهم من تحديد الوضع وإعادة التوطين (Regional overview, 2015). كما تقدم -وفق سياستها- العديد من الخدمات فيما يتعلق باللاجئين السوريين على أساس القطاع المناسب للوزارة المختصة، بما فيها كل من قطاع التعليم، والصحة، والبيئة، والعدالة، وسبل العيش، والأمن الغذائي، والحكم المحلي، والخدمات البلدية، والملاجئ، والحماية المجتمعية، والتنقل والإدارة (Alshoubaki, 2018).

كما يتعاون الأردن مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (United Nations High Commissioner for Refugees) لمساعدة اللاجئين -بما فيهم السوريين- بموجب مذكرة التفاهم لعام 1998م (UNHCR, 1998)، التي تنص على أنه يمكن للاجئين دخول الأردن دون تأشيرة أو تصريح إقامة والبقاء فيها، وأتاحت لهم تلقي الخدمات الصحية المدعومة من مراكز الرعاية الصحية العامة، وخدمات التعليم المجاني للأطفال السوريين، ومنحتهم قسائم غذائية، ومساعدات نقدية. كما تم منحهم تصاريح عمل تمكنهم من تأمين سبل الحياة (Gray, 2019). وتتلخص الخدمات التي تقدمها المفوضية السامية لشؤون اللاجئين (UNHCR) للاجئين السوريين في الأردن بإعادة توطين اللاجئين في غضون ستة أشهر من وصولهم إلى الأردن وفقًا لمبادئ مذكرة التفاهم، بالإضافة إلى دورها الأساسي في حماية حق اللاجئ في عدم الإعادة القسرية، كما تقدم العديد من الخدمات التي تتمثل بحماية الأطفال والنساء من العنف، وتوفير الطعام والمأوى للاجئين وتقديم الخدمات النفسية (UN High Commissioner for Refugees, 2014, 2016).

ومهما كفلت الاتفاقيات والمعاهدات (الأردنية والعالمية) للاجئين من حقوق، فإن تلك الحقوق ليس لها معنى دون تمتع الفرد بها وضمانها (Goodwin & McAdam, 2007). في حين أن التدخلات الإنسانية عادة ما تركز على تلبية الاحتياجات العاجلة للاجئين، وليس على حقوقهم؛ كون التوجه للأنشطة القائمة على الاحتياجات تتصف بكونها أسهل وتؤدي إلى نتائج فورية مقارنة بالتوجهات طويلة الأجل التي تسعى إلى تطوير حقوق وقدرات اللاجئين، وهذا ما دفع العديد من الجهات الإنسانية الفاعلة إلى إدماج حقوق الإنسان في سياستها، ومع ذلك لاتزال هناك فجوة كبيرة بين اعتماد النهج القائم على الحقوق في السياسات وتنفيذها على أرض الواقع (Al-Qdah & Lacroix, 2016).

في الأساس، تتوقف الحقوق التي تُمنح للاجئين على مجموعة واسعة من العوامل السياسية والاقتصادية، ومستوى المساعدة الدولية المقدمة، والنتيجة المتصورة لأزمة اللاجئين (Goodwin & McAdam, 2007). إلا أن تنفيذها الفعلي عادة ما يعتمد على قيود السياسات وميزانية الدولة، وليس على مصلحة اللاجئين وحقوقهم، مما يجعل من النظرة للاجئين على أنهم منتفعين من أعمال خيرية وليسوا أصحاب حقوق يمكنهم المطالبة فيها (Snoubar & Tanrisever, 2019).

كما تعترض بعض العوامل حصول اللاجئين على العديد من الحقوق الممنوحة، كالحق في العمل الذي يحول دونه إنكار الدولة المضيفة أو من خلال جعله حقًا مشروطًا، وهذا ما يدفع اللاجئين إلى التوجه للعمل غير الرسمي الذي تزيد فيه فرص تعرض اللاجئ للاستغلال، وعمالة الأطفال، والعنف

الجسدي والجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، بالتالي فإن حرمان الفرد من الحق في العمل ينتهك كرامته واحترامه لذاته، وتنميته الذاتية، ويعمل على تفاقم صدمة اللجوء (بن رابح وفليح، 2020؛ Aleinikoff, 2015). يلعب ذلك إلى جانب وضعهم القانوني والسياسي غير المستقر والعوائق الكبيرة التي تعيق وصولهم إلى القانون ذي الصلة، في تعزيز انتهاك الآخرين لحقوقهم، في مقابل إضعاف قدرة اللاجئين على تأكيد مطالباتهم بشكل فعال أو تحقيق الإنصاف عند انتهاك الحقوق (Gray, 2019).

وبذلك فإن اللاجئين بالدرجة الأولى ليسوا بحاجة للمزيد من القوانين لتلبية احتياجاتهم، وإنما لإعمال الحقوق الممنوحة بشكل فعلي، وتعزيز سيطرتهم على حياتهم وقراراتهم باستخدام القانون، وهذا ما يمكن تحقيقه من خلال النظر للاجئين بكونهم فاعلين، والعمل على رفع مستوى التمكين القانوني (legal empowerment) لديهم (Riach & James, 2016).

قدم جولوب (Golub, 2003) مصطلح التمكين القانوني (legal empowerment) في أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين كوصف بديل لعقيدة سيادة القانون (Rule of law orthodoxy) التي ركزت على إصلاح مؤسسات الدولة، وعرفه بأنه استخدام الخدمات القانونية وأنشطة التنمية ذات الصلة لزيادة سيطرة السكان المحرومين على حياتهم.

كما تصدرت لجنة التمكين القانوني للفقراء (Commission on Legal Empowerment of the Poor) التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (United Nations Development Programme) محاولات تعريف التمكين القانوني ووضع تصور له وترجمته إلى سياسة (قردوح، 2019؛ United Nations Development Programme, 2009). وعلى الرغم من أن جهود اللجنة تعد من أكبر الجهود في مجال التمكين القانوني إلا أنها لم تنجح في تسوية تعريف له أو صياغة نظرية تغيير واضحة تستند إليه، وبقيت إسهاماتها والخدمات التابعة لها تتسم بقلة الاتساق والدقة والوضوح بشأن ما تعنيه بالتمكين القانوني، حتى بين المنظمات غير الحكومية التي تقدم خدمات التمكين القانوني (Asian Development Bank, 2009).

أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة (United Nation General Assembly) التعريف الذي ورد في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة (United Nations Secretary-General) كتعريف موثوق للتمكين القانوني، وصادق عليه كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) والجهات الإنمائية الفاعلة الأخرى؛ حيث عرفه بأنه عملية تغيير منهجي يتم من خلالها حماية الفقراء وتمكينهم من استخدام القانون لتعزيز حقوقهم ومصالحهم كمواطنين وفاعلين اقتصاديين (United Nations Development Programme, 2014; United Nations Secretary-General, 2009).

تبنى عدد من الفاعلين في مجال التنمية مصطلح التمكين القانوني وأدخلوه بعدة سياقات مختلفة تشمل الأفراد من غير المشار إليهم في تعريف الأمين العام للأمم المتحدة (المواطنين والفاعلين اقتصاديًا). كاللاجئين، الذين صاغ جولوب (Golub, 2013) مفهوم تمكينهم القانوني بأنه العملية التي يصبح خلالها اللاجئون قادرون على استخدام القانون والآليات والخدمات القانونية لحماية حقوقهم والنهوض بها واكتساب سيطرة أكبر على حياتهم، فضلا عن التحقيق الفعلي لتلك السيطرة المتزايدة.

يسلط التمكين القانوني الضوء على حقيقة وجود أفراد بحاجة للتمكين (كاللاجئين والفقراء والمهمشين)، وأن هؤلاء الأفراد يمتلكون العديد من القدرات التي يمكن التركيز عليها لتلبية حاجاتهم بدلا من التركيز على ما يمكن للآخرين تحقيقه نيابة عنهم (United Nations Peacebuilding Fund, 2016; Waldorf, 2018). وبشكل أكثر تحديدا، فإن التمكين القانوني للاجئين يركز على قدرة اللاجئين على الوصول الفعلي إلى القانون ومؤسساته الرسمية والعمليات القانونية واستخدامها للمطالبة بالحقوق، فعلى الرغم من أن مجتمع اللاجئين يحتاج بعض المساعدات الخارجية لتحقيق التمكين القانوني، إلا أنهم مشاركين نشطين في حياتهم وليسوا مجرد جهة حاصلة على المساعدات (Desiandri, Ediwarman & Leviza, 2020).

يشار للتمكين القانوني بالسلطة وليس القانون؛ فالقانون وسيلة لنقل السلطة (Purkey, 2014). ومنه فإن التمكين القانوني للاجئين ليس وسيلة فقط، إذ يعد هدفا قائما بذاته؛ لما يتضمنه من قدرة على تحسين الوصول إلى العدالة في مجتمعات اللاجئين، وتعزيز مساءلة الجهات المعنية لحماية، وإعمال حقوق اللاجئ والمجتمع، والمساهمة في إيجاد حلول دائمة للمشكلات من خلال تسهيل إدماج اللاجئين وإعدادهم ليكونوا مشاركين فاعلين في آليات تحقيق العدالة (Aleinikoff, 2015).

يعمل تمكين اللاجئين قانونيًا على إقامة العدالة، التي تعد إحدى حقوق الإنسان ووسيلة لتحصيل الحقوق الأخرى، كما أنه يعمل على إشعار اللاجئ بالإنصاف، والقدرة على تحصيل الحقوق من خلال المؤسسات الرسمية، ويكون مصدر الإرباك أثناء تمكين اللاجئين قانونيًا لتحقيق العدالة عندما يجد اللاجئين أنفسهم خاضعين لعدة أنظمة قانونية وشبه قانونية متداخلة (بما فيها لوائح السلوك الداخلية للمخيم، والقوانين الدينية، والعادات والأعراف والتقاليد، وقواعد السلوك غير الرسمي، والأدوار القائمة على الجنس، وقوانين البلد الأم، وقوانين الدولة المضيفة، والقانون الدولي)، وما يحل هذا الإرباك هو الاعتماد على الأطراف المهمين في هذه القضية، والمتمثلين باللاجئين ومواطني الدولة المضيفة، ومقدمي الخدمات والساعدة، وبذلك فإن إقامة العدل إما أن يتحقق من خلال اتباع نظام الدولة المضيفة أو من خلال نظام حل نزاعات اللاجئين (Refugee Dispute Resolution Scheme) (Waldorf, 2018).

كما يمكن للتمكين القانوني أن يزود اللاجئين بالقدرة على مساءلة الجهات المعنية؛ إذ يلعب دورًا مهمًا في العلاقة بين اللاجئين والجهات التي تمارس

السلطة عليهم (مقدمو المساعدة، وسلطات الدولة المضيفة، والمسؤولين في مجتمع اللاجئين والمخيمات، وغيرهم) من خلال إمكانية محاسبتهم بالاستناد للقانون، كما هو حال منظمات تقديم المعونات التي تعد مسؤولة أمام الجهة المانحة، وحال الدولة المضيفة أمام مواطنيها، خاصة في ظل النظرة للاجئين على أنهم منتفعين من أعمال خيرية وليسوا أصحاب حقوق (Purkey, 2014).

ذلك بالإضافة للدور الذي يلعبه التمكين القانوني في تسهيل اندماج اللاجئين مع المجتمع المحلي للدولة المضيفة؛ من خلال تزويد اللاجئين بالمعرفة والقدرات اللازمة للاستفادة من الحقوق التي تم منحهم إياها -على نحو متزايد- ومساعدتهم في الاعتماد على ذواتهم، مما يمكنهم من العيش جنبًا إلى جنب مع المجتمع المحلي للدولة المضيفة دون خوف أو تمييز (Aleinikoff, 2015).

وبما ينسجم مع المكاسب التي يحققها التمكين القانوني للاجئين، يقدم الأردن للاجئين عددا من الخدمات التي تعزز من مقاصد التمكين القانوني، وذلك من خلال مؤسساتها الرسمية وغير الرسمية أو بالتعاون مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين (UNHCR)؛ وتشتمل تلك الخدمات على توفير إمكانية الوصول السريع للخدمات القانونية (كالإبلاغ عن الاحتيال أو الاستغلال أو الاعتداء) من خلال الخط الساخن والعديد من وسائل التواصل الاجتماعي، كما تقوم بتفعيل وسائل التواصل الاجتماعي لرفع مستوى الوعي القانوني لدى اللاجئين (المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، مجهول؛ Jordan INGO Forum, 2018).

ذلك بالإضافة إلى عدد من برامج المساعدة القانونية (كبرنامج "اسأل المفوضية" وبرنامج "برودكاست عبور- محطة لاجئ")؛ التي تقدم محتوًا يسهم في رفع مستوى وعي اللاجئين بحقوقهم وواجباتهم في بلد اللجوء، وتعرف اللاجئين بالخدمات والفُرص المتوفرة وذلك لتسهيل وصولهم لها وللحدّ من الاستغلال، وتقدم تغطية لبعض أنشطة لجان الدعم المجتمعي المنتشرة في محافظات الأردن، كما تطرح عددًا من المشاكل القانونية التي تواجه اللاجئين، وتطبق نماذج مختلفة للمساعدة القانونية (المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، 2020).

يشكل التمكين القانوني إحدى أبرز أهداف برامج الدعم النفسي والاجتماعي المبنية وفق المستوى الأول من المستويات الأربعة الهرمية لنظام الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي (MHPSS /Mental Health And Psychosocial Support)، التي حددتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (Inter-Agency Standing Committee/ IASC)، إذ يعد متطلبًا لتلك البرامج التي تستهدف الخدمات الأساسية والأمن (المستوى الأول)، وشرطًا لتحقيق أهداف البرامج التي تستهدف المستويات الأخرى (دعم المجتمع والأسرة في المستوى الثاني، والدعم غير المتخصص في المستوى الثالث، والخدمات السريرية في المستوى الرابع). وعرفت اللجنة (IASC) مصطلح الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي (MHPSS) بأنه أي نوع من الدعم المحلي أو الخارجي الذي يهدف إلى حماية أو تعزيز الرفاه النفسي والاجتماعي أو الوقاية من الاضطرابات النفسية أو علاجها. وأدخلت عددًا من المبادئ التوجيهية لتطبيقه في سياق حالات الطوارئ (الأوضاع الإنسانية التي تنطوي على أزمة) (Inter-Agency Standing Committee, 2007).

يعترف المصطلح -بصفته نموذجًا مفاهيميًا- بأن الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي متكاملان، وأن نطاق خدماته يتنوع بين وعبر المنظمات والسياقات وفي مختلف القضايا النفسية والاجتماعية؛ حيث تم استخدام مصطلح الصحة العقلية والدعم النفسي الاجتماعي (MHPSS) وإدماجه في برامج اللاجئين في السياقات الإنسانية الدولية (Aggarwal, 2011; Im, Rodriguez & Grumbine, 2021). بحيث يعكس بدوره النظم البيئية لعواقب الصدمات وهجرة اللاجئين، والتي تنطوي على احتياجات عديدة ومعقدة، تتراوح من الضروريات الأساسية إلى سبل العيش والتعليم إلى علاج الصحة العقلية والتعافي والاندماج الاجتماعي، ومن ذلك تم اعتماد نموذج الصحة النفسية والدعم النفسي الاجتماعي وتنفيذه في الأوضاع الإنسانية التي تنطوي على أزمة اللاجئين (Tol, Purgato, Bass, Galappatti & Eaton, 2015).

وبالنظر لأولويات الاستجابة في حالات الطوارئ؛ فإن إعداد برامج الدعم النفسي والاجتماعي وفق احتياجات اللاجئين، وتقديم خدمات مناسبة للسياق (تركز على إعمال حقوق اللاجئين باستخدام الخدمات القانونية وأنشطة التنمية ذات الصلة)، وتوظيف موارد المجتمع المحلي والشبكات الاجتماعية، وبشكل منسق بين جميع الجهات الفاعلة، إلى جانب إتاحة درجة من مساهمة اللاجئين في صنع القرار، تعد خطوة فاعلة في سبيل إيجاد حلول دائمة لمشكلات اللاجئين، وتيسير إدماجهم الاجتماعي في واقعهم الجديد، وحماية وتحسين صحتهم العقلية وتعزيز رفاههم النفسي والاجتماعي، والحفاظ على كرامتهم واحترامهم، وتلبية احتياجاته، وتمكينهم من الدفاع عن أنفسهم بالطرق المشروعة (Aleinikoff, 2015; Dickson & Bangpan, 2018).

وفي سياق واقع التمكين القانوني للاجئين، فقد أجرى ريتش وجامس (Riach & James, 2016) دراسة تجريبية تبحث في واقع التمكين القانوني ومعيقات الوصول إلى الخدمات القانونية الرسمية، والفرص المتاحة في مخيم الزعتري، الأردن. تشمل العناصر الإيجابية للتمكين القانوني التي تسعى إليها الدراسة كل من: زيادة إمكانية الوصول بسبب قلة الحواجز النفسية والاجتماعية أو الثقافية؛ الإلمام وسهولة الوصول من خلال الأنظمة المحلية المفوضة مع قيود زمنية أقل في الوصول إلى الخدمات والعدالة. وخرجت بنتائج تشير إلى أن مخيم الزعتري مساحة ليس بها هوية قانونية واحدة، ولكنه مزيج من القانون القضائي، الذي يجمع بين مجموعة متنوعة من القواعد العرفية الدولية والمحلية، التي توفر مساحة مرنة ومتنقلة، تعيش وتعمل فيها أعداد كبيرة من اللاجئين والإدارات والمنظمات المختلفة. إلا أن ذلك يخلق ضبابية في التفاهمات والدوافع التي تجعل من الزعتري بيئة معقدة تجسد التجزئة القانونية وتعيق تحقيق التمكين القانوني.

وقام جراي (Gray, 2019) بدراسة ميثاق الأردن من منظور القانون الدولي لحقوق الإنسان. انطلاقًا من فرضية أن العلاقة بين الاعتماد على الذات والحق في العمل للاجئين هي علاقة أساسية. تسلط الدراسة الضوء على ثلاث مجالات أساسية، هي: التعاون الدولي والمساعدة، والوصول إلى العمل، وظروف العمل العادلة. خلصت الدراسة إلى أن ميثاق الأردن يوفر وسيلة تقدمية للعمل الدولي لإعمال حق العمل للاجئين بشكل أفضل، في حين أشارت إلى عدد من جوانب القصور في تنفيذ الميثاق؛ والمتمثلة بالفشل في معالجة العوائق الحقيقية التي لا تزال قائمة أمام تمتع اللاجئين بالحق في العمل ولا سيما الحواجز القانونية، وفرض القيود على اللاجئين للعمل في الوظائف داخل القطاعات منخفضة المهارات، وصعوبة نظام الحصول على تصاريح العمل، وتقييد اختبار العمل بحرية. وأشارت الدراسة أيضًا إلى فشل الميثاق في الاعتراف بالتمييز في الأجور ومعالجته، وروابط تصاريح العمل مع أصحاب العمل، مما يتنافى مع معايير العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وفي ذات الصدد تبحث دراسة ديفونالد وآخرون (Devonald, et al., 2021) في برامج التعليم غير النظامي ومدى تضمينها للتعليم حول حقوق الإنسان، وما يمكن تحقيقه للاجئين المراهقين من خلالها، وكيف يمكنهم المطالبة بها والسعي من أجلها؛ إذ يعد التمكين هو الهدف النهائي للبرامج التربية على حقول الإنسان (UNICEF, 2007). تعتمد الدراسة على بيانات منهجية للاجئين السوريين (من المراهقين) في الأردن، حيث يدمج برنامج "مكاني" حقوق الإنسان عبر المواد الدراسية وأساليب التدريس لدى المعلم. ويعزز مهارات المواطنة النشطة، ومقارنتها مع بيانات منهجية للاجئين الروهينجا (من المراهقين) في بنغلاديش، حيث يعيق الافتقار إلى الحقوق الأساسية تقديم تعليم مفيد في مجال حقوق الإنسان لمراهقي الروهينجا. وتعتمد نتائج البحث على بيانات الدراسة الطولية (مختلطة الأساليب، النوع الاجتماعي، والمراهقة (10- 19)). كما تستند إلى أبعاد التربية على حقوق الإنسان الصادرة عن الأمم المتحدة، والمتمثلة بتوفير فهم لمبادئ وقيم حقوق الإنسان، وضمان توافق طريقة تدريس التربية على حقوق الإنسان مع مبادئ حقوق الإنسان، وتمكين المشاركين حتى يتمكنوا من ممارسة حقوق الإنسان الخاصة بهم وتعزيز حقوق الآخرين. خرجت النتائج باستنتاجات، أهمها أن تعليم حقوق الإنسان يوفر في البيئات الإنسانية فرصة للاجئين المراهقين لفهم وممارسة حقوق الإنسان الخاصة بهم، واحترام حقوق الآخرين، واكتساب مهارات المواطنة النشطة، إلا أن ذلك يتطلب تكيفات كبيرة مع الحقائق السياقية.

يُلاحظ من خلال مراجعة الدراسات السابقة، أن تلك الدراسات أشارت عمومًا إلى التمكين القانوني لدى اللاجئين، وأن بعض هذه الدراسات اعتمد على برامج تثقيف قانوني، في حين حاولت بعضها استقصاء مدى وصول الخدمات القانونية للاجئين. كما تناولت الدراسات فئات مختلفة من مجتمع اللاجئين. ويتضح من هذا العرض أن الدراسات السابقة تناولت محاور متعددة لدى اللاجئين، وهي مهمة جدًا في فهم أوضاع اللاجئين القانونية، ولكنها لم تختبر أثر برنامج دعم نفسي اجتماعي بشكل مباشر في البيئة المستهدفة في هذه الدراسة، وهذا ما يعزز موقف البحث الحالي.

- **مشكلة الدراسة وفرضيتها**

قامت الجهات المسؤولة بمنح اللاجئين العديد من الحقوق لضمان عيشهم حياة كريمة (Francis, 2015; UNHCR, 2018)؛ وذلك بالاعتماد على مجموعة واسعة من العوامل السياسية والاقتصادية، ومستوى المساعدة الدولية المقدمة، والنتيجة المتصورة لأزمة اللاجئين (Goodwin & McAdam, 2007).

فرضت تلك الحقوق على الدول المضيفة للاجئين قوانين من شأنها تلبية احتياجات اللاجئين المختلفة، إلا أن العديد من تلك القوانين تعد قوانين وضعية لم تنتقل إلى حيز التنفيذ؛ مما أفقد هذه الحقوق قيمتها في حل مشكلات اللاجئين، ومنه فإن عددا من التوجهات لا تركز على منح المزيد من القوانين والحقوق للاجئين وإنما لإعمال الحقوق الممنوحة لهم بشكل فعلي، وتعزيز سيطرتهم على حياتهم وقراراتهم باستخدام القانون، وهذا ما يمكن تحقيقه من خلال النظر للاجئين بكونهم فاعلين والعمل على رفع مستوى التمكين القانوني لديهم (Riach & James, 2016).

ومن هنا تقدم الدراسة برنامج دعم نفسي واجتماعي، يتضمن تعريف اللاجئين بحقوقهم والطريقة الفعالة لتحصيل تلك الحقوق، إلى جانب تيسير السبل لمجابهة أشكال الاستغلال والعدوان، وذلك من خلال عدد من الإجراءات المنظمة وفق احتياجات اللاجئين في مستويات الدعم النفسي والاجتماعي المطلوبة، والمتكاملة في تغطية الجوانب المعرفية والتطبيقية للتمكين القانوني، وذلك بهدف رفع مستوى التمكين القانوني لدى اللاجئين. وبشكلٍ أكثر تحديد تحاول الدراسة اختبار الفرضيات الآتية:

الفرضية الأولى: توجد فروق ذات دلالة إحصائية (α= 0.05) بين متوسط درجات أفراد العينة في المجموعة التجريبية، الذين طبق عليهم برنامج الدعم النفسي والاجتماعي، ومتوسط درجات أفراد العينة في المجموعة الضابطة الذين لم يطبق عليهم أي برنامج، في الاختبار البعدي على مقياس التمكين القانوني.

الفرضية الثانية: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α= 0.05) بين متوسطات أداء المجموعة التجريبية على مقياس الدراسة التمكين القانوني في الاختبار البعدي، وبين متوسط درجاتهم على نفس المقياس في الاختبار التتبعي بعد مرور شهر من انتهاء البرنامج.

- **أهداف الدراسة**

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- الكشف عن مدى فاعلية برنامج الدعم النفسي الاجتماعي في رفع مستوى التمكين القانوني لدى اللاجئين في الأردن.
- الكشف عن مدى استمرارية أثر برنامج الدعم النفسي الاجتماعي في رفع مستوى التمكين القانوني لدى اللاجئين في الأردن.

- **أهمية الدراسة**

تبرز الأهمية النظرية للدراسة في كونها تسلط الضوء على إحدى الفئات التي تعد مركز اهتمام العاملين في كل من مجال علم النفس الإرشادي والمجال القانوني؛ وهم اللاجئون السوريون الذين تتصدر حاجاتهم المادية والنفسية وكيفية تلبية تلك الحاجات قائمة اهتمامات المجتمع المحلي والدولي؛ لذا يتوقع أن تقدم الدراسة الحالية إسهامًا في زيادة مستوى جودة برامج الدعم النفسي والاجتماعي من أجل حماية الصحة والسلامة النفسية والاجتماعية للاجئين، ذلك بالإضافة لإمكانية الاستناد إليها كإطار مرجعي، ومقدمة لأبحاث ودراسات قادمة تتناول مشكلات أخرى تهم اللاجئين، وعلى مراحل عمرية وفئات مختلفة.

وتبرز الأهمية التطبيقية للدراسة من كونها تقدم من خلال نتائجها برنامجًا من الممكن أن يسهم في تعزيز الصحة النفسية والاجتماعية، وبناء قدرات الصمود، والتكيف لدى اللاجئين السوريين، والإسهام في حماية وتعزيز حقوق اللاجئين في مواجهة تهديدات الحماية التي تؤثر على الصحة النفسية، بالإضافة لتقديم خدمات من الممكن أن تسهم في مساعدة اللاجئين على التعافي وإلى تعزيز قدرتهم على العودة إلى الحالة الطبيعية بعد أن عطلت أزمة اللجوء حياتهم وبعد معايشتهم لأحداث مؤلمة. كما يمكن أن توفر لأصحاب الشأن أساسًا يمكن الاستفادة منه في التعامل مع مشكلات اللاجئين ذات المرجع القانوني، وبالتالي تحصيل اللاجئين لحقوقهم، وتلبية احتياجاتهم، وسماع أصواتهم، وتعزيز سيطرتهم على حياتهم، وتمكينهم من عيش حياة كريمة. وينظر للتمكين القانوني باعتباره تدخلًا مبكرًا لعلاج مشكلات تعتبر مقدمة لمشكلات أخرى؛ كالاستغلال، وعمالة الأطفال، والعنف القائم على الجنس، والزواج المبكر والاكتئاب وتفاقم الصدمة. كما تعدّ الدراسة مهمة فيما تحتويه من الأدب النظري الذي يمكن من خلاله العمل على توعية اللاجئين والجهات المعنية بأهمية التمكين القانوني في تعزيز استقرار البلد المضيفة، وتأمين حاجات اللاجئين على حد سواء.

- **محددات الدراسة**

تتحدد إمكانية تعميم نتائج الدراسة الحالية تبعًا لعدة شروط هي: الخصائص الديموغرافية لأفراد عينة الدراسة ممن تتراوح أعمارهم بين (18-58) سنة، وتتحدد إمكانية تعميم نتائج الدراسة الحالية أيضًا تبعًا لتصميم الدراسة شبه التجريبي بمجموعتين تجريبية وضابطة، وتوزيع عشوائي بقياسات قبلية وبعدية وتتبعية، وتبعًا للخصائص السيكومترية للأدوات المستخدمة في الدراسة، والتي استندت إلى نتائج المشاركين على مقياس التمكين القانوني. بالإضافة إلى مكونات برنامج الدعم النفسي والاجتماعي المستخدم في الدراسة الحالية، وطبيعة الظروف الزمانية لتطبيق الدراسة.

- **التعريفات الاصطلاحية والإجرائية**

التمكين القانوني (legal empowerment): هي العملية التي يصبح خلالها اللاجئون قادرون على استخدام القانون والآليات والخدمات القانونية لحماية حقوقهم والنهوض بها واكتساب سيطرة أكبر على حياتهم، فضلا عن التحقيق الفعلي لتلك السيطرة المتزايدة (Golub, 2013). ويعرّف إجرائيًا في ضوء الدرجة التي يحصل عليها المشارك على مقياس التمكين القانوني المستخدم في الدراسة الحالية.

برنامج الدعم النفسي والاجتماعي (Psychosocial Support Program): أي نوع من الدعم المحلي أو الخارجي الذي يهدف إلى حماية أو تعزيز الرفاه النفسي والاجتماعي أو الوقاية من الاضطرابات النفسية أو علاجها، وأدخلت عددًا من المبادئ التوجيهية لتطبيقه في سياق حالات الطوارئ (الأوضاع الإنسانية التي تنطوي على أزمة) (Inter-Agency Standing Committee, 2007).

- **الطريقة والإجراءات**
- **منهجية الدراسة**

اعتمدت الدراسة المنهج شبه التجريبي وذلك لملاءمته، وتم اختياره نظرًا لمناسبته لخصائص عينة الدراسة وطبيعتها، وحتى يتم الاستدلال من خلاله على فاعلية البرنامج التدريبي المستند للدعم النفسي والاجتماعي في تحسين مستوى التمكين القانوني لدى اللاجئين في الأردن، القائم على الكشف عن الفروق بين القياس القبلي والقياس البعدي (لمجموعتين تجريبية وضابطة)، وبين القياس البعدي والقياس التتبعي (التجريبية فقط)، في مكونات التمكين القانوني لدى اللاجئين في الأردن.

- **مجتمع الدراسة**

تكون مجتمع الدراسة من جميع اللاجئين في محافظة إربد – المملكة الأردنية الهاشمية، خلال الفترة الزمنية 8_6_2021م – 28_10_2021م. وتتراوح أعمارهم أثناء تطبيق الدراسة بين (18-58) سنة.

- **عينة الدراسة**

تم حصر اللاجئين المسجلين في المنظمات والمراكز المختلفة في محافظة إربد التي تعنى بشكل أساسي بتقديم الخدمات المختلفة لهم سواء الخدمات

الصحية أو الدعم النفسي والمالي، وذلك بمساعدة إدارة المنظمات والمركز والأخصائيين الموجودين فيها. وتم تطبيق مقياس التمكين القانوني، على جميع مجتمع الدراسة، ثم تم اختيار اللاجئين ممن تقل درجاتهم على المقياس في الاختبار القبلي عن (2.49) درجة، أي الذين سجلوا أدنى الدرجات على مقياس التمكين القانوني، وممن لديهم الرغبة بالاشتراك في البرنامج التدريبي، وبلغ عددهم (38) لاجئا ولاجئة. تم بعد ذلك توزيع عينة الدراسة عشوائياً إلى مجموعتين (تجريبية وضابطة).

- **أداتا الدراسة**

أولاً: مقياس مهارات التمكين القانوني: بهدف الكشف عن مستوى التمكين القانوني، تم تطوير مقياس خاص بالدراسة بالاستناد لحاجات اللاجئين القانونية، ولعدد من المقاييس والدراسات المتوفرة في الأدب النفسي والتربوي والقانوني والدراسات السابقة ذات الصلة.

- **دلالات الصدق والثبات لمقياس التمكين القانوني**

دلالات الصدق الظاهري: تم التحقق من الصدق الظاهري لمقياس التمكين القانوني؛ بعرضه بصورته الأولية (14 فقرة) على (10) محكمين من ذوي الخبرة والاختصاص، وذلك بهدف إبداء آرائهم حول دقة وصحة محتوى المقياس. وفي ضوء ملاحظات وآراء المحكمين، أجريت التعديلات المقترحة على فقرات المقياس، والتي تتعلق بحذف 4 فقرات، كما تم إعادة صياغة عدد من الفقرات لتصبح أكثر وضوحاً، وكان المعيار الذي تم اعتماده في قبول أو استبعاد الفقرات هو حصول الفقرات على إجماع المحكمين وبنسبة (80%)، وبذلك أصبح عدد فقرات المقياس بعد التحكيم (10) فقرات.

مؤشرات صدق البناء: بهدف التحقق من مؤشرات صدق البناء، تم تطبيق المقياس على (25) لاجئا ولاجئة من خارج عينة الدراسة ومن داخل مجتمعها، ثم تم حساب مؤشرات صدق البناء باستخدام معامل ارتباط بيرسون (Pearson) لإيجاد قيم ارتباط الفقرة بالدرجة الكلية للمقياس، كما في الجدول (1).

الجدول (1) قيم معاملات الارتباط بين فقرات مقياس التمكين القانوني من جهة وبين الدرجة الكليَّة للمقياس من جهة أخرى

رقم الفقرة	الارتباط مع الدرجة الكلية	رقم الفقرة	الارتباط مع الدرجة الكلية
1	.632**	6	.345**
2	.606**	7	.496**
3	.569**	8	.542**
4	.548**	9	.620**
5	.517**	10	.619**

وقد لوحظ أن قيم معاملات ارتباط فقرات المقياس قد تراوحت بين (0.345- 0.632) مع الدرجة الكلية للمقياس. وقد اعتمد معيار لقبول الفقرة بأن لا يقل معامل ارتباطها عن (0.30)، وفق ما أشار إليه هتي (Hattie, 1985)، وبذلك قُبلت جميع فقرات المقياس.

دلالات ثبات مقياس التمكين القانوني: تم تقدير ثبات الاتساق الداخلي لمقياس التمكين القانوني، باستخدام معادلة كرونباخ ألفا (Cronbach, Alpha). وبهدف التحقق ثبات الإعادة تم استخدام معامل ارتباط بيرسون. حيث بلغت قيمة ثبات الاتساق الداخلي (0.86)، في حين بلغت قيمة ثبات الإعادة (0.90).

ثانياً: البرنامج التدريبي المستند إلى الدعم النفسي الاجتماعي

بهدف بناء البرنامج التدريبي تم استخدام نموذج (ADDIE) للتصميم التعليمي، ويتضمن هذا النموذج خمس مراحل تتميز بالتسلسل المنطقي في تصميم البرنامج، كما أشار اليها ديفيز (Davis, 2013) وهي:

التحليل (Analysis): حيث تم تحليل خصائص اللاجئين من حيث الفئة العمرية التي ينتمون إليها، والتي تم تطبيق البرنامج عليها. كما تم تحديد جوانب القصور التي سيعمل البرنامج على تحسينها، وتحليل طبيعة مراكز التدريب من حيث البيئة المادية، والكادر التدريبي من المختصين وممن لهم علاقة بالعمل مع اللاجئين. كما تم تحليل طبيعة البرامج المقدمة للاجئين داخل المركز والمنظمات لضمان عدم حدوث تداخل في جلسات البرنامج المستند للدعم النفسي والاجتماعي، وما يقدم داخل المركز من خدمات لهذه الفئة، حيث تم التغلب على هذه المشكلة من خلال تصميم العديد من الجلسات التي تضمن العمل على استثارة انتباه اللاجئين.

التصميم (Design): تم في هذه المرحلة تحديد عناصر المحتوى التدريبي، وتحديد الأهداف العامة والخاصة بالبرنامج والتي تم تحديدها عند اجراء مسح لحاجات اللاجئين، كما تم مراجعة الدراسات والبحوث التي تناولت برامج الدعم للاجئين، وقد تم التعرف على طرق ووسائل إعداد البرنامج، وكيفية تطبيقه إجرائياً على أفراد عينة الدراسة الحالية.

التطوير (Development): تم في هذه المرحلة تطوير البرنامج التدريبي المستند إلى الدعم النفسي والاجتماعي، وكان كما يلي:

الهدف العام من البرنامج: يهدف البرنامج إلى تقصي فاعلية برنامج تدريبي مستند للدعم النفسي والاجتماعي في رفع مستوى التمكين القانوني لدى اللاجئين. وذلك من أجل تحسين قدرتهم على التعامل مع المشكلات التي تواجههم في حياتهم، ومساعدتهم على التصرف بشكل مناسب في المواقف المختلفة، وتطوير مهاراتهم في التعبير عن أفكارهم ومشاعرهم ورغباتهم واهتماماتهم، بطريقة مناسبة لأنفسهم وللآخرين، كما تتضمن كل جلسة أهدافاً خاصة وأساليب وتمارين وأنشطة وواجبات بيتية.

الأدوات والوسائل المستخدمة: تم استخدام الأدوات والوسائل الآتية في البرنامج: الحوار والمناقشة، التعزيز، لعب الدور، الأسئلة، توكيد الذات، تغذية راجعة، مراقبة الذات، ضبط الذات، حديث الذات الإيجابي، الواجبات المنزلية، السرد القصصي. لوحة التعليمات، السبورة، الألعاب، المعززات، أقلام تلوين، مثيرات محببة، دفاتر الرسم، أقلام خشبية، ألواح كرتون... الخ).

محتوى البرنامج بصورته الأولية: تكون البرنامج بصورة الأولية من (8) جلسات، تم توزيعها بواقع جلسة واحدة اسبوعيا، وكانت مدة الجلسة الواحدة (60) دقيقة.

دلالات صدق البرنامج: للتحقق من صدق البرنامج تم عرضه على مجموعة من المحكمين المختصين، حيث بلغ عددهم (10) محكمين، وقد تضمن ما تم عرضه على المحكمين هدف البرنامج، ومحتواه، والفئة المستهدفة من البرنامج، وتحديد الأفراد المسؤولين عن تنفيذ البرنامج، والمدة الزمنية للبرنامج، والمعززات المستخدمة في البرنامج، وطلب من المحكمين إبداء الرأي في محتوى أنشطة البرنامج وجلساته، وملائمة ذلك للاجئين. وقد أوصى المحكمون بما يأتي: تصويب بعض الأخطاء اللغوية، وزيادة الفترة الزمنية لبعض الجلسات، وتغيير بعض مواضيع الجلسات، وتعديل محتوى بعض الجلسات.

محتوى البرنامج بصورته النهائية

تم الاخذ بجميع ملاحظات المحكمين، وإجراء التعديلات اللازمة، حيث تم تصويب الأخطاء اللغوية، وبذلك أصبح البرنامج يتكون من (8) جلسات، تم توزيعها بواقع جلسة واحدة اسبوعيا، وكانت مدة الجلسة الواحدة (90) دقيقة.

انطلق البرنامج من خلق قاعدة مفاهيمية مشتركة مع المشاركين، تتمثل بتحقيق هدف "فهم المفاهيم القانونية الآتية: مبدأ سيادة القانون، والأمن الإنساني، والتزامات المجتمع الدولي، ودور المجتمعات المضيفة"، والتي تم تحقيقها بتضمين البرنامج، لتمارين التعلم التعاوني، وأنشطة مساندة من العروض التقديمية، والفيديوهات التثقيفية.

ثم تضمن أهداف "فهم لأهمية التعرف إلى الحقوق والواجبات"، و"معرفة بمصدر الحقوق والواجبات"، وذلك بما يكون لدى المشاركين تفسير لطبيعة الحقوق والواجبات، وسبب تشريعها، والسعي لتحقيقها، وكان ذلك من خلال فيديوهات تثقيفية، متبوعة بحوار ونقاش فاعل في هذا الصدد. وتم تزويد المشاركين بالمعرفة الكافية حول مصادر تلك الحقوق والواجبات، ومن خلال الحديث عن مذكرة التفاهم بين الأردن والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وكيف كفلت حقوق اللاجئين، والاطلاع بشكل عام على ماهية تلك الحقوق.

ولتناول الحقوق بفاعلية وبعيدًا عن الجمود الذي ينطوي عليه المحتوى، تم تقسيم المشاركين لمجموعات، وتكليف كل منهم بحق من حقوق اللاجئين، بعد تزويدهم بنص الحقوق الصادر عن مذكرة التفاهم بين الأردن والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وتكونت تلك الحقوق من الحق في:" الرعاية الصحية، والتعليم، والعمل، والزواج، والسكن".

ولتحقيق التمكين القانوني اللازم، يتجاوز الأمر التعرف إلى الحقوق إلى المعرفة بكيفية حماية تلك الحقوق، والمطالبة بها، والقدرة على الإخبار عن المشكلات القانونية والحصول على المساعدة القانونية؛ لذا كانت تلك أهدافًا رئيسية تضمنها البرنامج، وقابلها بتمارين تطبق أثناء التدريب بشكل افتراضي، لكيفية تحقيق ذلك من قبل المشاركين، ونقل الخبرة للاجئين.

التطبيق (Implementation): تم في هذه المرحلة تطبيق البرنامج في جامعة اليرموك من قبل المختصين ممن تم اعدادهم للتمكن من محتوى البرنامج، وكذلك شرح الأنشطة التدريبية التي يجب أن تقدم للاجئين، وتم تزويدهم بنسخة كاملة من جلسات البرنامج ومحتوياتها، ومواعيد تطبيقها، وكان التدريب يتم بالتعاون ما بين الباحثين والمدربين. علمًا بأنه تم اختيار المدربين بناءً على فترة عملهم ومعرفتهم القانونية. حيث تم تطبيق البرنامج على العينة التجريبية والبالغ عددها (19) لاجئا ولاجئة، حيث تم التطبيق بداخل غرف خاصة للتدريب وهي مهيأة بما يتناسب مع ظروف التطبيق وخصائص اللاجئين.

مرحلة التقويم (Evaluation): تمت عملية التقويم للبرنامج بشكل مستمر في جميع مراحل تصميم وتطبيق البرنامج، حيث تم بعد كل مرحلة من مراحل تطوير البرنامج عرض المخرجات على مجموعة من المحكمين من ذوي الاختصاص، وذلك بهدف تقييم جودة تصميم البرنامج ومدى مناسبة أهدافه للفئة المستهدفة. كما تم الأخذ بعين الإعتبار التغذية الراجعة المقدمة من المدربين الذين تم تدريبهم لتنفيذ البرنامج، بالإضافة إلى ملاحظات اللاجئين.

- **إجراءات الدراسة**

تم تنفيذ الدراسة بإعداد المادة النظرية والتجريبية، واختيار عينة الدراسة، وتنفيذ البرنامج التدريبي وأدوات الدراسة وفقاً للخطوات التالية:

1- تحديد حاجات الفئة المستضعفة من اللاجئين من خلال إجراء مسح معمق لهذه الحاجات من خلال مقابلة عدد منهم من الفئات العمرية المختلفة بالإضافة لعقد عدد من الاجتماعات مع العاملين معهم في المنظمات المختلفة، وقد تم تحديد الاحتياجات ضمن عدد من المحاور الأساسية وهي: التمكين النفسي، التمكين الاسري، التمكين القانوني، التمكين الاقتصادي، والتمكين الصحي.

2- تم مراجعة الأدب النظري والدراسات السابقة المتعلق بالمحاور الخمس الممثلة لحاجات اللاجئين، وتصميم المادة التدريبية بصورتها الأولية لكل محور من المحاور السابقة. وقدتم عرض المواد التدريبية على عدد من المحكمين المتخصصين وإجراء التعديلات المقترحة على جلسات البرامج التدريبية الخمس بعد عقد اجتماعات مع عدد من المحكمين المهتمين في كل محور من المحاور الخمس.

3- تم إعداد أدوات الدراسة والمتمثلة في مقياس للتمكين النفسي، مقياس للتمكين الاسري، مقياس للتمكين الصحي، مقياس للتمكين الاقتصادي، مقياس للتمكين القانوني. وقد تم التحقق من دلالات الصدق والثبات للمقاييس المختلفة.

4- تم عقد اجتماعات مع العاملين في المنظمات والمراكز المعنية بتقديم الخدمات المختلفة للاجئين وممن هم على تواصل دائم مع اللاجئين، حيث تم تعريفهم بهدف الدراسة وعرض عليهم البرامج التدريبية والمقاييس المختلفة، من أجل ضمان أن المادة التدريبية تنسجم مع سياسة المنظمات والمراكز التدريبية وتراعي الالتزام بالمبادئ القانونية والأخلاقية للعمل مع هذه الفئات0.

5- تم تحديد عينة الدراسة المستهدفة في كل برنامج تدريبي بعد تطبيق أدوات الدراسة عليهم وتحديد من حصلوا على درجات متدنية على المقاييس المختلفة المستخدمة. وقد تم توزيع العينات الخاصة بكل برنامج بشكل عشوائي إلى مجموعتين: (تجريبية، وضابطة).

6- تم التحقق من التكافؤ بين المجموعتين التجريبية والضابطة على كل مقياس من المقاييس المستخدمة.

7- تم عقد لقاءات مع المدربين المعنيين بتنفيذ كل برنامج تدريبي من البرامج الخمسة، حيث تم شرح محتوى البرنامج لهم، وكذلك شرح الأنشطة التدريبية التي يجب أن تقدم، وتم تزويدهم بنسخة كاملة من جلسات البرنامج ومحتوياتها، ومواعيد تطبيقها، علمًا بأنه تم اختيار المدربين بناءً على فترة عملهم مع اللاجئين، وخبرتهم الأطول، وتخصصاتهم.

8- بدأ تطبيق البرامج التدريبية على أفراد المجموعة التجريبية فقط. تم تطبيق مقياس المخصص للبرنامج وبما ينسجم مع موضوعه (كتطبيق بعدي)، بعد الانتهاء من تطبيق البرنامج التدريبي، وذلك على أفراد المجموعتين: التجريبية، والضابطة كتطبيق بعدي.

9- تمت إعادة تطبيق مقياس الدراسة (تطبيق المتابعة) على المجموعة التجريبية فقط بعد مضي شهر على الإنتهاء من تطبيق البرنامج التدريبي.

10- تم تفريغ بيانات الدراسة ومعالجتها إحصائياً باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS) وذلك للوصول إلى التحقق من صحة الإجابة على أسئلة الدراسة والوصول إلى النتائج.

11- تمت مناقشة وتفسير نتائج الدراسة في ضوء الإطار النظري ونتائج الدراسات السابقة، وتقديم مجموعة من التوصيات والدراسات المقترحة في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة.

- **متغيرات الدراسة**

المتغير المستقل: أسلوب المعالجة المستخدم (مجموعتا الدراسة): وله مستويان: المجموعة التجريبية التي طبق عليها البرنامج التدريبي المستند إلى الدعم النفسي الاجتماعي، ومجموعة ضابطة بقيت على قائمة الانتظار، وبقي التعامل معها خلال فترة التجريب باستخدام الطرق الاعتيادية.

المتغير التابع: مستوى التمكين القانوني.

- **المعالجة الإحصائية**

للإجابة عن أسئلة الدراسة وفحص فرضياتها تم استخدام الأساليب الإحصائية الآتية: الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية، وتحليل التباين المشترك (ANCOVA) وذلك للتحقق من صحة الفرضية الأولى. واختبار (ت) للعينات المترابطة، وذلك للتحقق من صحة الفرضية الثانية.

نتائج الدراسة

النتائج المتعلقة بالفرضية الأولى للدراسة: للتحقق من صحة الفرضية الأولى للدراسة، والتي تنص على " توجد فروق ذات دلالة احصائية (α=0.05) بين متوسط درجات أفراد العينة في المجموعة التجريبية، الذين طبق عليهم برنامج الدعم النفسي والاجتماعي، ومتوسط درجات أفراد العينة في المجموعة الضابطة الذين لم يطبق عليهم أي برنامج، في الاختبار البعدي على مقياس التمكين القانوني"، تم حساب الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية للقياسين القبلي والبعدي لمستوى التمكين القانوني وفقاً لمتغير المجموعة (التجريبية، الضابطة)، كما هو مبين في جدول (2).

الجدول (2) الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات أفرادِ المجموعتين التجريبية والضابطة على مقياس التمكين القانوني في الاختبار القبلي والبعدي وفقاً لمتغير المجموعة

المتغير	المجموعة	العدد	القياس القبلي		القياس البعدي	
			الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري
التمكين القانوني	التجريبية	19	2.0947	.33578	3.5737	.22569
	الضابطة	19	2.0105	.19971	2.2316	.32498

يتضح من الجدول (2) وجود فروق ظاهرية بين الأوساط الحسابية لدرجات أفراد المجموعتين التجريبية والضابطة على مقياس التمكين القانوني، وللتحقق من جوهرية الفروق الظاهرية، تم استخدام تحليل التباين الأحادي المصاحب (One way ANCOVA)، بعد الأخذ بعين الاعتبار درجات القياس القبلي على مقياسِ التمكين القانوني، لكل من المجموعتين، وذلكَ كمتغير مصاحب، كما هو مبين في جدول (3).

الجدول (3) تحليل التباين الأحادي المصاحب لمقياس التمكين القانوني في الاختبار البعدي وفقاً لمتغير المجموعة

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	الدلالة الإحصائية	حجم الأثر
القياس القبلي	.010	1	.010	.130	.721	.004
المجموعة	16.831	1	16.831	209.830	.000	.857
الخطأ	2.808	35	.080			
الكلي	19.930	37				

يتضح من الجدول (3) وجود فرق دال إحصائيًا عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) بين الوسطين الحسابيين للقياس البعدي لاستجابات أفراد عينة الدراسة على مقياس التمكين القانوني وفقًا للمجموعة (تجريبية، ضابطة)، ولتحديد لصالح أيّ من مجموعتي الدراسة (تجريبية، ضابطة) كانت الفروق الظاهرية، فقد تم حساب الأوساط الحسابية المعدلة والأخطاء المعيارية للقياس البعدي للتمكين القانوني وفقًا للمجموعة، وذلك كما هو مبين في الجدول (4).

الجدول (4) الأوساط الحسابية المعدلة والأخطاء المعيارية لمقياس التمكين القانوني وفقاً لمتغير المجموعة

المتغير	المجموعة	الوسط الحسابي المعدل	الخطأ المعياري
التمكين النفسي	التجريبية	3.576	.065
	الضابطة	2.229	.065

يتضح من الجدول (4) أن الفروق الظاهرية كانت لصالح افراد المجموعة التجريبية، ما يؤدي إلى قبول الفرضية الإحصائية، علماً بأن حجم الأثر للبرنامج قد بلغت قيمته (85.7%)، ما يشير إلى وجود أثر قوي ذي دلالة عملية لبرنامج الدعم النفسي الاجتماعي في رفع مستوى التمكين القانوني.

النتائج المتعلقة بالفرضية الثانية للدراسة: للتحقق من صحة الفرضية الثانية للدراسة التي تنص على " لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α= 0.05) بين متوسطات أداء المجموعة التجريبية على مقياس الدراسة التمكين القانوني في الاختبار البعدي، وبين متوسط درجاتهم على نفس المقياس في الاختبار التتبعي بعد مرور شهر من انتهاء البرنامج"، تم حساب الأوساط الحسابية، والانحرافات المعيارية، وتطبيق اختبار (Paired Samples T-test) للكشف عن الفروق بين القياسين البعدي، والمتابعة لمقياس التمكين القانوني، والجدول (5) يوضح ذلك.

الجدول (5) نتائج اختبار (Paired Samples T-test) للكشف عن الفروق في القياسين البعدي والمتابعة لمقياس التمكين القانوني.

المتغير	القياس	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	معامل الارتباط	الدلالة الإحصائية	قيمة (t)	الدلالة الإحصائية
اضطراب تشوه شكل الجسم	البعدي	3.5737	.22569	.619	.005	4.241	.001
	المتابعة	3.7579	.20633				

يظهر من الجدول (5) وجود فروق ذات دلالة إحصائية لاختبار (ت) للعينات المترابطة لمقياس التمكين القانوني، مما يشير إلى أن هناك استمرارية لأثر البرنامج بشكل عام مع مرور الوقت. وهذا يشير إلى رفض الفرضية الصفرية.

مناقشة النتائج

سعت الدراسة الحالية إلى تقصي واكتشاف أثر برنامج تدريبي مستند للدعم النفسي والاجتماعي في رفع مستوى التمكين القانوني لدى عينة من اللاجئين السوريين في الأردن، وذلك من خلال اختبار فرضيتين وتحليل نتائجهما الإحصائية.

توصلت الدراسة فيما يتعلق **بالفرضية الأولى** إلى وجود فروق دالة إحصائيا بين أداء المجموعتين التجريبية والضابطة لصالح المجموعة التجريبية؛ ما يشير إلى وجود أثر ذي دلالة عملية لبرنامج الدعم النفسي والاجتماعي في رفع مستوى التمكين القانوني.

يمكن تفسير هذه النتيجة الإيجابية من خلال العديد من الملاحظات التطبيقية التي تنسجم مع الإسهامات البحثية؛ إذ يلاحظ الدور الفاعل للاجئين في الأردن ودافعهم في الانضمام للبرنامج وتعاونهم والتزامهم بإجراءات التطبيق وتفاعلهم الإيجابي مع المضامين المطروحة في البرنامج، وهذا ما قد يكون نتيجة للحاجات المتجددة التي تبرز لدى اللاجئين إثر أزمة اللجوء، والسعي لإيجاد حلول دائمة غير مؤقتة لها. وهذا ينسجم مع ما جاء به سنوبر وتانريسيفر (Snoubar & Tanrisever, 2019) في أن المساعدات الخارجية المعتمدة على الجهات المانحة التي تقدم المساعدة هي حلول مؤقتة واعتمادية سلبية مرهونة، تؤدي إلى حصولهم على المساعدات بصفتها خدمة إنسانية مقيدة بسياسة الدولة وليس لكونها حقوق، بالإضافة لكونها مساعدات تركز على الحاجات الملحة وليس على الحقوق الممنوحة وفق الاتفاقيات.

ومما قد يفسر نتيجة الدراسة أيضًا الأهداف الميسرة للتمكين القانوني، التي من الممكن تحقيقها بأقل التكاليف وبأيسر الوسائل؛ فاللاجئين كما أشار ريتش وجيمس (Riach & James, 2016) ليسوا بحاجة لمزيد من الحقوق بقدر حاجتهم لإعمال الحقوق الممنوحة، وتعزيز سيطرتهم على حياتهم باستخدام القانون. الأمر الذي يمكن للخدمات المعرفية التعريفية والتثقيفية أن تلبيه، وهذا ما تضمنته الدراسة في برنامج الدعم النفسي والاجتماعي في المستوى الأول من مستويات الخدمات التي حددتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC).

ويمكن القول أن مما أسهم في نتائج الدراسة فاعلية إعداد البرنامج وتطبيقه المتصورة؛ فقد تم إعداد برامج الدعم النفسي والاجتماعي وفق احتياجات اللاجئين، وتقديم خدمات مناسبة للسياق (تركز على إعمال حقوق اللاجئين باستخدام الخدمات القانونية وأنشطة التنمية ذات الصلة) وذلك بما ينسجم مع ما أشار إليه إم وآخرون (Im, Rodriguez & Grumbine, 2021). وتوظيف موارد المجتمع المحلي والشبكات الاجتماعية قدر الإمكان، وبشكل منسق بين جميع الجهات الفاعلة والمتعاونة، إلى جانب إتاحة درجة من مساهمة اللاجئين في صنع القرار أثناء تطبيق البرنامج. الأمور التي تعد خطوة فاعلة للبدء بممارسة التمكين القانوني في سبيل إيجاد حلول دائمة لمشكلات اللاجئين، وتيسير إدماجهم الاجتماعي في واقعهم الجديد، وحماية وتحسين صحتهم العقلية وتعزيز رفاههم النفسي والاجتماعي، والحفاظ على كرامتهم واحترامهم، وتلبية احتياجاته، وتمكينهم من الدفاع عن أنفسهم بالطرق المشروعة (Aleinikoff, 2015; Dickson & Bangpan, 2018). وبما يتعلق بفاعلية التطبيق، فقد تم تطبيق البرنامج من قبل متخصصين مؤهلين في المجال القانوني والمجال النفسي ومدربين وأصحاب خبرة في التعامل مع اللاجئين.

وبشكل خاص، من المتوقع أن مما زاد من فاعلية التطبيق للخروج بأفضل النتائج انسجام أهداف الدراسة مع التوجهات المحلية (الأردنية) والخدمات العديدة التي تهدف للتمكين القانوني، وإمكانية استكمال الجهود المبذولة والبناء عليها لرفع مستوى التمكين القانوني، إذ تم استثمار الإسهامات الأردنية الحكومية وإسهامات المنظمات غير الحكومية الأردنية (Jordan INGO Forum, 2018) التي تنسجم مع مقاصد التمكين القانوني في البرنامج من استخدام الخط الساخن (للإبلاغ عن الاحتيال والاعتداءات والاستغلال)، وتفعيل الخدمات التثقيفية في الموقع الإلكتروني ومواقع التواصل (كالبرامج التليفزيونية والمنشورات والإعلانات).

وقد توصلت الدراسة فيما يتعلق **بالفرضية الثانية** إلى وجود فروق دالة إحصائيا بين أداء المجموعة التجريبية على مقياس التمكين القانوني في الاختبار البعدي، وأدائهم على نفس المقياس في الاختبار التتبعي؛ ما يشير إلى استمرارية أثر البرنامج مع مرور الوقت في رفع مستوى التمكين القانوني لدى اللاجئين.

ومما قد يفسر هذه النتيجة المكاسب المعرفية التي تحققت لدى اللاجئين من التعرف إلى كونهم أصحاب حقوق لا متلقي مساعدات إنسانية؛ حيث أن هذه المكاسب تميل إلى كونها ثوابت يمكن الاستناد إليها مع المستجدات القانونية، ذلك بالإضافة إلى ما تم تزويدهم به من معرفة حول مصادر الحصول على المعلومات اللازمة والتعرف على الحقوق والقرارات المستجدة، وكيفية المطالبة بالحقوق الممنوحة، وكيفية حمايتها في حال التعدي عليها او انتهاكها، وهذا الأمر من شأنه أن يعزز استمرارية تمكين اللاجئين القانوني.

التوصيات والمقترحات

بناءً على ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، يمكن التوصل إلى التوصيات التالية:

- اعتماد البرنامج المستخدم في هذه الدراسة ضمن الخدمات المقدمة للاجئين لفاعليته في رفع مستوى التمكين القانوني.
- تدريب مقدمي الرعاية النفسية الاجتماعية على البرنامج المستخدم في هذه الدراسة.

- تقديم المحاضرات التثقيفية القانونية للاجئين من قبل متخصصين في القانون.
- تطوير البرنامج بما ينسجم مع الخدمات النفسية الاجتماعية المقدمة للاجئين في المنظمات والمراكز المتخصصة.

الإقراروالتمويل

نحن نشكر بامتنان الأشخاص والمؤسسات التي شاركت في هذا البحث الممول من الاتحاد الأوروبي من خلال برنامج Horizon 2020 لمشروع "إعادة تشكيل استراتيجيات الاهتمام والشمول للأشخاص الأقل حظا بشكل مميز بين النازحين قسراً (RAISD)" (الاتفاقية رقم 822688).

المصادروالمراجع

بن رابح، م.، وفليح، غ. (2020). تمكين اللاجئ من حق العمل في القانون الدولي والتشريع الجزائري. *مجلة قانون العمل والتشغيل، 5* (1)، 356- 369.

قردوح، ر. (2019). *إسهامات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في التمكين القانوني للفقراء. مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خيضر، 19* (2)، 29 -44. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/104043

المفوضية السامية لشؤون اللاجئين. (2020). *برنامج اسأل المفوضية*. https://help.unhcr.org/jordan/%d8%a8%d8%b1%d9%86%d8%a7%d9%85%d8%ac-%d8%a5%d8%b3%d8%a3%d9%84-%d8%a7%d9%84%d9%85%d9%81%d9%88%d8%b6%d9%8a%d8%a9/

المفوضية السامية لشؤون اللاجئين. (مجهول). *الخدمات التي تقدمها المفوضية في الأردن*. https://help.unhcr.org/jordan/helpful-services-unhcr-/%d8%ae%d8%af%d9%85%d8%a7%d8%aa-%d8%a7%d9%84%d9%85%d9%81%d9%88%d8%b6%d9%8a%d8%a9.

References

Abdel-Jabbar, S., & Zaza, H. (2016). Evaluating a vocational training programme for women refugees at the Zaatari camp in Jordan: Women empowerment: A journey and not an output. *International Journal of Adolescence and Youth*, *21* (3), 304-319, DOI:10.1080/02673843.2015.1077716

Aggarwal, N. K. (2011). Defining mental health and psychosocial in the inter-agency standing committee guidelines: Constructive criticisms from psychiatry and anthropology. *Intervention, 9,* 21–25. http://dx.doi.org/10.1097/WTF.0b013e3283453f62

Aleinikoff, A. (2015). From dependence to self-reliance: Changing the paradigm in protracted refugee situations. *Policy Brief*. https://www.migrationpolicy.org/sites/default/files/publications/TCM-Protection-CouncilStatement.pdf

Al-Qdah, T. A. K., & Lacroix, M. (2016). Syrian refugees in Jordan: Social workers use a Participatory Rapid Appraisal (PRA) methodology for needs assessment, human rights and community development. *International Social Work*, *5* (14), 2- 11. doi:10.1177/0020872816673889

Alshoubaki, W. (2018). A Synopsis of the Jordanian Governance System in the Management of the Syrian Refugee Crisis. *Journal of Intercultural Studies,* 39 (5), 596–603. doi:10.1080/07256868.2018.1508007

Asian Development Bank. (2009). *Legal empowerment for women and disadvantaged groups: Final report*. Manila: Author

Desiandri, Y., Ediwarman, S. & Leviza, J. (2020). Empowering refugees in livelihood opportunity program in the agricultural sector. *Institute of Physics publishing*. DOI:10.1088/1755-1315/782/3/032053

Devonald, M., Jones, N., Guglielmi, S., Seager, J., & Baird, S. (2021). Human rights education in humanitarian settings: opportunities and challenges. *Human Rights Education Review*, 4(1), 27–48. https://doi.org/10.7577/hrer.3986

Dickson, K., & Bangpan, M. (2018). What are the barriers to, and facilitators of, implementing and receiving MHPSS programmes delivered to populations affected by humanitarian emergencies? A qualitative evidence synthesis. *Global Mental Health*, *5* (1), 1- 21. http://dx.doi.org/10.1017/gmh.2018.12

Ellis, B. H., Miller, A. B., Abdi, S., Barrett, C., Blood, E. A., & Betancourt, T. S. (2013). Multi-tier mental health program for refugee youth. *Journal of Consulting and Clinical Psychology*, *81* (1), 129–140.

Francis, A. (2015). Jordan's refugee crisis. *Carnegie Endowment for international Peace*. http://carnegieendowment.org/2015/09/21/jordan-s-refugee-crisispub-61338

Golub, S. (2003). *Beyond rule of law orthodoxy: The legal empowerment alternative*. Washington, DC: Carnegie Endowment for International Peace.

Golub, S. (2012). *Legal empowerment evaluation: An initial guide to issues, methods and impact*. https://namati.org/resources/legal-empowerment-evaluation-an-initial-guide-to-issues-methods-and-impact/

Goodwin, G. & Mcadam, J. (2007) *The refugee in international law*. Oxford: Oxford University Press

Gray, A. (2019). Assessing the Jordan compact one year on: an opportunity or a barrier to better achieving refugees' right to work. *Journal of Refugee Studies, 33* (1), 42-61. https://doi.org/10.1093/jrs/fez074.

Gray, A. (2019). Assessing the Jordan Compact One Year On: An Opportunity or a Barrier to Better Achieving Refugees' Right to Work. *Journal of Refugee Studies, 33* (1), 42-61. https://doi.org/10.1093/jrs/fez074

Hattie, J. (1985). Methodology review: assessing unidimensionality of tests and ltenls. *Applied psychological measurement*, 9(2), 139-164.

Im, H., Rodriguez, C., & Grumbine, J. M. (2021). A multitier model of refugee mental health and psychosocial support in resettlement: Toward trauma-informed and culture-informed systems of care. *Psychological Services, 18* (3), 345–364. https://doi.org/10.1037/ser0000412

Inter-Agency Standing Committee. (2007). *IASC guidelines on mental health and psychosocial support in emergency settings*. Geneva, Switzerland: Author. http://www.who.int/mental_health/emergencies/guidelines_iasc_mental_health_psychosocial_june_2007.pdf

Jordan INGO Forum. (2018). *Syrian refugees in Jordan, A protection overview*. https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/JIF-ProtectionBrief-2017-Final.pdf

League of Arab States. (2004). *Arab Charter on Human Rights*. Tunis: League of Arab States

Purkey, A. L. (2014). A dignified approach: Legal empowerment and justice for human rights violations in protracted refugee situations. *Journal of Refugee Studies, 27* (2), 260–281. doi:10.1093/jrs/fet031

Quosh, C. (2013). Mental health forced displacement and recovery: integrated mental health and psychosocial support for urban refugees in Syria. *Intervention, 11* (3), 295 – 320.

Regional overview. (2015). *Syrian regional refugee response*. http://data.unhcr.org/ syrianrefugees/regional.php

Riach, G., & James, Z. (2016). Strengthening the rule of law on the margins: experiences from Za'atari refugee camp, Jordan. *The International Journal of Human Rights, 20* (4), 549–566. doi:10.1080/13642987.2015.1128144

Riach, G., & James, Z. (2016). Strengthening the rule of law on the margins: Experiences from Za'atari refugee camp, Jordan. *The International Journal of Human Rights*, 1–18. doi:10.1080/13642987.2015.1128144

Snoubar, Y., & Tanrisever, O. (2019). Response to the Syrian crisis within the middle east region: Comparison of humanitarian aid for Syrian refugees in Jordan and Lebanon. *Review of International Affairs, 70* (1), 51-66.

Thorne, A. (2020). The potential for skills development programmes to empower poverty-affected and refugee women in rural Jordan. *Journal of Vocational Education & Training*, 1(1), 1–17. doi:10.1080/13636820.2020.1744691

Tol, W. A., Purgato, M., Bass, J. K., Galappatti, A., & Eaton, W. (2015). Mental health and psychosocial support in humanitarian settings: A public mental health perspective. *Epidemiology and Psychiatric Sciences, 24* (1), 484 – 494. http://dx.doi.org/10.1017/S2045796015000827

UN High Commissioner for Refugees. (2014). *2014 UNHCR operations profile –Jordan.* http://www.unhcr.org/539809f80.pdf.

UN High Commissioner for Refugees. (2016). *About US. Available from: UNHCR -The UN refugee Agency*. www.unhcr.org/en-us/ about-us.html.

United Nations Children's Fund. (2007). *A human rights-based approach to education for all*. New York: UNICEF. https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000154861

United Nations Development Programme. (2009). *The Asia-pacific rights and justice initiative: Regional assessment*. Bangkok: Author.

United Nations Development Programme. (2014). *Legal empowerment strategies at work: Lessons in inclusion from country experiences*. New York, NY: Author.

United Nations High Commissioner for Refugees. (1951). *The 1951 United Nations Convention Relating to Refugees*. https://www.unhcr.org/ar/5355f64e6.html

United Nations High Commissioner for Refugees. (1967). *1967 Protocol Concerning Refugees*. https://www.unhcr.org/ar/5355f64e6.html

United Nations High Commissioner for Refugees. (1998). *Memorandum of understanding between Jordan and the United Nations High Commissioner for Refugees for the year 1998*. https://qistas.com/legislations/jor/view/OTk1NjI=

United Nations High Commissioner for Refugees. (2018). *Regional Data Syrian Regional Refugee Response*. http://data2.unhcr.org/en/situations/syria/location/36

United Nations Peacebuilding Fund. (2016). *Project document: Enhancing equitable access to justice and security at the local level*. Monrovia: Author.

United Nations Secretary-General. (2009). *Legal empowerment of the poor and eradication of poverty*. New York: United Nations.

Waldorf, L. (2018). Legal Empowerment and Horizontal Inequalities after Conflict. *The Journal of Development Studies, 55* (3), 1–19. doi:10.1080/00220388.2018.1451635